

# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناء على ما اقره مجلس النواب طبقا لاحكام الفقرة ( ٦١ / اولا ) من الدستور واستنادا الى احكام الفقرة ( خامسا / ١ ) من المادة مائة وثمانية وثلاثين من الدستور .

قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١ / ٧ / ٢٠٠٧

اصدار القانون الاتي :

رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٧

قانون الغاء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ١٢٥٣ لسنة ١٩٨٥

المادة الاولى :

يلغى قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم ( ١٢٥٣ ) لسنة ١٩٨٥ .

المادة الثانية :

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الاسباب الموجبة

لعدم وجود عذر مشروع يبرر هذا القرار . شرع هذا القانون .

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٠٤٤) في ٣٠ / ٧ / ٢٠٠٧

